

وزارة المالية
مصلحة الضرائب المصرية
الضرائب العامة على الدخل



دليل استيفاء إقرار 111
الإقرار الضريبي على حجم الأعمال السنوي
للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر
وفقاً للقانون 152 لسنة 2020
على المنظومة الإلكترونية لتقديم الإقرارات الضريبية
لجنة البزنس - الضرائب العامة على الدخل

انطلاقاً من توجهات وزارة المالية متمثلة في مصلحة الضرائب وفي إطار مشروع التطوير الشامل والتحديث المستمر للنظم المطبقة وتماشياً مع أحدث الأنظمة العالمية لخدمة العمل الضريبي والتكامل بين جميع الإدارات والمأموريات داخل المصلحة (دخل - قيمة مضافة) والوصول بالخدمة الضريبية المقدمة للمجتمع الضريبي إلى المستويات المنشودة والتحول الكامل لجمع الخدمات الضريبية من الالامركزية إلى المركبة بالإضافة إلى تقليل العمل اليدوي إلى الذي درجة وزيادة الميكنة قامت المصلحة بتطوير خدمة تقديم الإقرارات الضريبية عن طريق موقع البوابة الإلكترونية لمصلحة الضرائب المصرية الآتية.

<https://eservice.incometax.gov.eg/etax>

الملتزم بتقديم الإقرار الضريبي الإلكتروني هذا العام

- طبقاً لقانون المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر الصادر بالقانون رقم 152 لسنة 2020 ولاته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 654 لسنة 2021، تتلزم المشروعات متناهية الصغر والمشروعات الصغيرة التي لم يجاوز حجم أعمالها السنوي عشرة ملايين جنيه سنوياً، بأن تقدم إلى مأمورية الضرائب المختصة إقراراً ضريبياً سنوياً وفقاً للضوابط الآتية:
 - 1- تقديم الإقرار على نموذج 25 إقرارات (إقرار 111) قبل أول أبريل للشخص الطبيعي، وقبل أول مايو أو خلال الأربعة أشهر التالية لنهاية الفترة الضريبية للشخص الاعتباري.
 - 2- يكون تقديم الإقرار من خلال بوابة الحكومة الإلكترونية (خدمة ممولى ضريبة الدخل) أو من خلال آية قناة إلكترونية أخرى تحددها وزارة المالية، على أن يقوم صاحب المشروع بتسجيل المشروع والحصول على كلمة المرور السرية.
 - 3- يكون الإقرار مستوفياً جميع البيانات الواردة به، وموافقاً عليه من الممول أو من يمثله قانوناً.
 - 4- أن يؤدي الضريبة المستحقة من واقع الإقرار.
 - 5- استيفاء جميع بيانات الإقرار.
 - 6- يتعين تقديم الإقرار المشار إليه في حالة وفاة الممول أو التوقف النهائي للمنشأة أو مغادرة الممول أو التوقف النهائي للمنشأة أو مغادرة الممول البلاد مغادرة نهائية أو التنازل عن المنشأة، خلال أربعين يوماً من تاريخ حدوث أيٍّ من الواقع المنكورة.
- من خلال هذا الدليل سيتم التوضيح للشخص الطبيعي والشخص الاعتباري كيفية تسجيل المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر على موقع الضرائب المصرية.

الاقرارات الضريبية الالكترونية

أولاً : طريقة اختيار الاقرارات الضريبية للمشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر :

- 1- سيم تسجيل الدخول على موقع مصلحة الضرائب الالكترونية <https://eservice.incometax.gov.eg/etax>
- 2- سيم الوقوف بمؤشر الفارة (Mouse) على "اسم الممول" باعلى يسار صفحة موقع الضرائب المصرية.
- 3- سيم النقر من قائمة "اسم الممول" و اختيار منها "تحديث بيانات"

و هذا شكل توضيحي لاختيار الاقرارات الضريبية :



4- اختيار طبيعة الممول (طبيعي / اعتباري).

5- الضغط على أتجاه السهم لليسار.



- 6- الإجابة بنعم على سؤال (هل يقل رقم أعمالك السنوي عن 10,000,000 جنيه ؟
- 7- اختيار معيار تحديد رقم الأعمال كما هو موضح بالصورة.
- 8- الضغط على أتجاه السهم لليسار.



- 9- الإجابة بنعم على سؤال (هل تخضع لأحكام قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر رقم 152 لسنة 2020 ؟
- 10- إدخال رقم شهادة التسجيل بجهاز تنمية المشروعات.
- استثنائياً هذا العام يتم إدراج أية أربع أرقام وذلك بالنسبة للممولين الغير مسجلين بجهاز تنمية المشروعات ويرغبون في الاستفادة بالمعاملة الضريبية البسيطة، على أن يقوموا باتخاذ إجراءات التسجيل بالجهاز فيما بعد.
- 11- الضغط على أتجاه السهم لليسار.



- 12- استكمال بيانات الالتزام بتقديم نماذج ضريبة المرتبات والأجور.
13- الضغط على أتجاه السهم لليسار.



16- استكمال بيانات الالتزام بتقديم إقرارات الضريبة على القيمة المضافة.

17- الضغط على أتجاه السهم لليسار.



18- استكمال بيانات صفة صاحب الحساب.

19- الضغط على أتجاه السهم لليسار.



- 20- أستكمال بيانات الحساب.
- 21- الضغط على إرسال كود التفعيل.
- 22- التوجه إلى الإيميل الخاص بالممول للحصول على كود التفعيل.
- 23- إدخال كود التفعيل بالمرربع الخاص به.
- 24- الضغط على اتجاه السهم لليسار.



- 25- بعد أتمام عملية تحديث الحساب تظهر icon قانون المشروعات
- 26- يتم الوقوف على قانون المشروعات وأختيار إقرار 25 ليتم تقديم إقرار المشروعات.

